

Distr.: General
30 December 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون
البند 138 من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد تسو تانغ تيرانس تيو (سنغافورة)

أولا - مقدمة

1 - بناءً على توصية المكتب، قرّرت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2020، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والسبعين البند المعنون:

”التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:

- (أ) الأمم المتحدة؛
- (ب) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ج) مركز التجارة الدولية؛
- (د) جامعة الأمم المتحدة؛
- (هـ) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (و) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية؛
- (ز) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (ح) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (ط) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛



- (ي) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ك) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ل) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (م) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛
- (ن) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- (س) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ع) هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛
- (ف) الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين؛
- (ص) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة“

وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

2 - وخلال الجزء الرئيسي من الدورة الخامسة والسبعين، اجتمعت اللجنة الخامسة رسمياً، وعن بعد بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ونظرت خلال اجتماعها في البند. ونظرت اللجنة رسمياً في البند أثناء اجتماعها بالحضور الشخصي في جلستها الثامنة المعقودة في 30 كانون الأول/ديسمبر 2020. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة رسمياً في البند في المحضر الموجز ذي الصلة⁽¹⁾.

3 - وللنظر في هذا البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

- (أ) التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الأمم المتحدة (A/75/5 (Vol. I))، ومركز التجارة الدولية (A/75/5 (Vol. III))، وجامعة الأمم المتحدة (A/75/5 (Vol. IV))، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (A/75/5/Add.1)، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية (A/75/5/Add.2)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (A/75/5/Add.3)، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (A/75/5/Add.4)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/75/5/Add.5)، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/75/5/Add.6)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/75/5/Add.7)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (A/75/5/Add.8)، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (A/75/5/Add.9)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (A/75/5/Add.10)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (A/75/5/Add.11)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (A/75/5/Add.12)، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (A/75/5/Add.15)، والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/75/5/Add.16)؛

(1) A/C.5/75/SR.8

- (ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها الموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية السنوية 2019 (A/75/177)؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (A/75/339)؛
- (د) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن صناديق وبرامج الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (A/75/339/Add.1)؛
- (هـ) تقرير الرئيس التنفيذي لإدارة المعاشات التقاعدية وممثل الأمين العام المعني باستثمار أصول الصندوق عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (A/75/318)؛
- (و) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/74/539).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/75/L.4

- 4 - في الجلسة الثامنة المعقودة في 30 كانون الأول/ديسمبر، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" (A/C.5/75/L.4)، قدّمه رئيس اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية نسّقها ممثل كينيا.
- 5 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/75/L.4 بدون تصويت (انظر الفقرة 6).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

6 - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إن تشييراً إلى قرارها 212/52 بآء المؤرخ 31 آذار/مارس 1998 ومقرها 573/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002،

وإن تشييراً أيضاً إلى قرارها 249/74 ألفت المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 249/74 بآء المؤرخ 30 تموز/يوليه 2020 ومقرها 571/74 المؤرخ 3 أيلول/سبتمبر 2020،

وقد نظرت، فيما يخص الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات لكل من الأمم المتحدة⁽¹⁾، ومركز التجارة الدولية⁽²⁾، وجامعة الأمم المتحدة⁽³⁾، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي⁽⁴⁾، وصندوق الأمم المتحدة للمشروع الإنتاجية⁽⁵⁾، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة⁽⁶⁾، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى⁽⁷⁾، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث⁽⁸⁾، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين⁽⁹⁾، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة⁽¹⁰⁾، وصندوق الأمم المتحدة للسكان⁽¹¹⁾، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية⁽¹²⁾، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة⁽¹³⁾، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع⁽¹⁴⁾، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 5، المجلد الأول (A/75/5 (Vol. I)).

(2) المرجع نفسه، المجلد الثالث (A/75/5 (Vol. III)).

(3) المرجع نفسه، المجلد الرابع (A/75/5 (Vol. IV)).

(4) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 ألف (A/75/5/Add.1).

(5) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 بآء (A/75/5/Add.2).

(6) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 جيم (A/75/5/Add.3).

(7) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 دال (A/75/5/Add.4).

(8) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 هاء (A/75/5/Add.5).

(9) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 واء (A/75/5/Add.6).

(10) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 زاي (A/75/5/Add.7).

(11) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 حاء (A/75/5/Add.8).

(12) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 طاء (A/75/5/Add.9).

(13) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 بآء (A/75/5/Add.10).

(14) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 كاف (A/75/5/Add.11).

المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)⁽¹⁵⁾، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين⁽¹⁶⁾، والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة⁽¹⁷⁾، وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها الموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية السنوية 2019⁽¹⁸⁾، وفي تقارير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الأمم المتحدة⁽¹⁹⁾ وبشأن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها⁽²⁰⁾ للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وفي تقرير الرئيسة التنفيذية لإدارة المعاشات التقاعدية وممثل الأمين العام المعني باستثمار أصول الصندوق عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019⁽²¹⁾ وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة⁽²²⁾،

- 1 - **تحيط علماً** بأراء مراجعي الحسابات والنتائج التي خلصوا إليها، وتقر التوصيات، الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات؛
- 2 - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛
- 3 - **تؤكد من جديد** أن مجلس مراجعي الحسابات مستقل تماماً وأنه المسؤول الوحيد عن مراجعة الحسابات؛
- 4 - **تقرر** مواصلة النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالآلية؛
- 5 - **تقرر أيضاً** مواصلة النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بصندوق المعاشات التقاعدية؛
- 6 - **تثني** على مجلس مراجعي الحسابات للمواظبة على إصدار تقارير عالية الجودة في شكل مبسط؛
- 7 - **تحيط علماً** بتقارير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الأمم المتحدة وبشأن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019؛

(15) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 لام (A/75/5/Add.12).

(16) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 سين (A/75/5/Add.15).

(17) المرجع نفسه، الملحق رقم 5 عين (A/75/5/Add.16).

(18) A/75/177.

(19) A/75/339.

(20) A/75/339/Add.1.

(21) A/75/318.

(22) A/75/539.

- 8 - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرنامجها كفالة التعجيل بتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية ذات الصلة بالموضوع بالكامل وفي الوقت المناسب، ومواصلة مساءلة مديري البرامج عن عدم تنفيذ التوصيات والتصدي بفعالية للأسباب الجذرية للمشاكل التي أبرزها المجلس؛
- 9 - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يقدم في تقاريره عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات تفسيراً وافياً لحالات التأخير في تنفيذ توصيات المجلس، ولا سيما التوصيات التي صدرت قبل عامين أو أكثر ولم تنفذ بالكامل بعد؛
- 10 - **تكرر أيضاً طلبها** إلى الأمين العام أن يحدد في التقارير المقبلة الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وكذلك أولويات تنفيذها والموظفين الذين سيتولون مسؤولية ذلك التنفيذ.